

بالمعروف على نفسه وغيرها من العباد كالعبد المخلص وعبد الله المنجى
 في مدح الشايعي ولا يملك العبد بتملك سيده في الاصل بل
 فالتواضع العبد لا يملك مع الله شيئا مما ابرجاءه في حرم غصب
 ما له في الجواب الغصب ما جاءنا من حطة ملك العبد مع الله تعالى
 وانما هو من حطة تملك الحق تعالى في ذلك على وجه الاستخفاف
 دون غيره من العبيد ولما تقدم في الغاصب واخذ ما له يستعمله الحق
 تعالى في غير ما استعمل فيه غيره استحق العفو عنه لانه اخذ له رعي
 اذن من الملك الحقيقي والعقوبة من حيث ذلك لا من حيث ملك
 العبد مع الحق تعالى ما جهم وتعليق العفو بهذا الاختلاف في العلة
 لا في الحكم بل في العفو اجمع على تريم العقب وان كان لا يبرو وان
 العبد يملك مع الله شيئا وان الغاصب يستحق العفو عنه لانه اخذ له
 الله الغاصب بها وقد اتفق العفو مع العلماء على تريم الغصب وعلى
 استحقاق صاحبه العفو عنه واختلفوا في العلة لا يقدح في الحكم
 ويوجب تريم العفو في عدم ملك العبد مع الله تعالى وانما يثبت له
 في تريم الغصب لستى ملك صاحبه له تريم العلماء اختلفوا
 مع انهم لا يملك تريبه محل الصدق في حق ما ادعى انه لا يملك
 مع الله شيئا وقالوا لو كان عنده العبد يبرو فيسرف في حرام
 تنقيص منه شئ لا يجلز والملك عنه وانما يثبت له في العفو
 لذلك ويرى ان عبيد سيده اخذوا من حال سيده ثم ما يحتاجون اليه
 دون ما لم يبرو وكذا الذي محل صدق في حرامه ان لا يعزل الله
 انه لو صر به انسان بسبب لم يتغير عليه الا من حيث نفيه بينه وبين
 في ان ذلك فهو الذي يبرو منه ان يقول لا فعل ولا ملك الا الله تعالى
 ولا يثبت من ذلك الى الخلق الا بقدر نسبة التخليد اليه فله يعلم
 ان معنى تريم العبد ما اخذ ما اخذ له شيئا او صر به في حرم الملك
 والعقل لدر علم لا دون ومحمد العار من رويته في النسب
 لعله في الامم انما النسب وجزها وكبرها في الغرض ان العقب اذا
 نعت في الصور فلا انساب بينهم يوجب ولا يتساوا كونهم ووجه

وقد ورد ان الله تعالى يقول في يوم القيامة يا عبادي وضعت نسباً ووضعتكم
 نسباً فلنفرق بين فلان وفلان انما اكرمكم عندنا بما كرموا به ونسبكم
 ووضعتم نسبكم باليوم الرابع ونسبوا واصح نسبكم اهل العقب ابيهم
 ويصبرون بالجور والفساد والاشتراك
 لعرض ما الانساب الا ان يبينه بلما نترك التنقيح انما على النسب
 وقد رجع الاسلام سلبا وبارس وقد وضع الشرف النسب اهل الطب
ومسألة العار من رويته الشرف لانها تفر الى الصالحين والنجس والنجس
 ما فيها وما من رأى ما نقل عن الطرام جاهلية واسلاما رأى كرمه
 كلا كرم بالنسبة التي كرمهم وانما اذ العقب ما يذنبه مثلا كان له كرم
 فشتت من الارض وقد ذكرنا نسباً من فروع الكرام في تكملة الوجوه
ومسألة العار من اطلاق البصر لما فيه من الافات في الخبر زنا العيب
 النفس وزنا اليد الممس وبالمثل من فعله في الخفاء انقب خاخره ومر كلام
 سبي على الخواص يقول من نكح البصر يستمس فح في قلبه جمرة
 الحب له وامتنعت بحنة اليه ان يدخل ذلك القلب حيلة ومن غفر فيه
 عن حصول النكح اشرف في قلبه الحشمة والخشوع والعلنة الصالحة عننا
 في تريم النكح الى ما لا يجل كونه يشغل عن الله تعالى وقد في الكتاب
 والسنة الامر بغض البصر فيكفينا امتثال الامر ولو لم يعرف علف
 في تريم النكح الى النساء وما الى بهن لا يتبرق في علفه كثر وقوع
 العبد في الفاحشة وانما يتبرق في علفه حال حنة عين الله الغلب من غير
 اذنه وفي الفوار العقب لا تفعل مع الله الفاء اخر فعم الاوثان الكاشفة
 والباهنة والهو التمساني لان كل من احب شيئا دخل قلبه ضرورة
 وسخن في حرم الله منه فكان هذا اثر ذلك العيب من الله الى
 تعالى وذلك كبر عند الخواص تريبه غرض الاكابر وهم
 انما يفعلونه اذ با مع الله تعالى من حيث كونهم في داره وتحت امانه
 لا العلة اخرى من حرم عقاب وادوات ثواب فضلا ووقعهم في حرم
 ومن تامل عيب الايمان الحقيقي وجه العيبا كذا دار الحق تعالى
 وجميع ما فيها من العريم والرجال اصالة وعبيده وبعثت الى الله

٢٨